كما تقدم **والاخ** لابوين او لاب لا لام بدليل ما سبق في الفروض **وابن**
الاخ لابوين او لاب لا لام بدليل ما سبق في المجمع على ارثهم من الرجال
والاعمام لابوين او لاب بدليل ما سبق ايضا كاعمام الميت اعمام
ابيه واعمام جده وهكذا **والسيد المعتق ذي الانعام** بالعتق
ذكرا كان او انثى **وهكذا ابنوهم جميعا** اي بنو الاعمام وبنو المعتقين
وان نزلوا بمحض الذكور قال الشيخ بدر الدين سبط المارديني
رحمه الله تعالى في شرح الكتاب وفيه نوع قصور حيث اقتصر على ابن المعتق
وسكت عن باقي عصبته المتعصبين بانفسهم انتهى ويمكن الجواب عنه
بانهم دخلوا في قوله سابقا او الموالي ولم يذكر المص رحمه الله تعالى بيت المال
كما لم يذكره سابقا في الاسباب **فايدة** قال البيضاوي رحمه الله تعالى
في تفسير قوله تعالى قلنا اهبطوا منها جميعا ان جميعا حال في اللفظ تاكيد في
المعنى كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون ولذلك لا يستدعي اجتماعهم على
الهبوط في زمان واحد كقولك جاؤوا جميعا انتهى فكذا هنا كانه قيل
بنوهم اجمعون ولا يستدعي ان يكون المراد مجتمعين وهو حال من
المضاف وهو بنوهم والله اعلم وقوله **فكن لما اذكره** اي من الاحكام
سميعا اي سامعا سمع تفهم واذعان ثم اعلم انه اذا اجتمع عاصبان
فاكثر فتارة يستويان او يستوون في الجهة والدرجة والقوة فيشتركان
او يشتركون في المال او ما ابقت الفروض وتارة يختلفون في شيء من
ذلك فيحجب بعضهم بعضا وذلك مبني على قاعدة ذكرها الجعبري
رحمه الله تعالى في بيت واحد حيث قال فبالجهة التقديم ثم بقربه وبعدهما
التقديم بالقوة اجعلا وذكر المص بعضها بقوله **وما لذي** الدرجة
البعدى وان كان قويا **مع** الوارث **القريب** اذا كان من جهة واحدة **في**
الارث من حظ ولا نصيب لحجبه بالاقرب منه درجة وان كان
ضعيفا كابن اخ لاب وابن ابن اخ شقيق فلا شيء للثاني مع الاول
اجماعا لكونه ابعد منه درجة وان كان اقوى من الاول وكابن وابن
ابن وان لم يدل به وكاب وجد وكابن اخ شقيق وابن ابن اخ شقيق
او لاب وكعم شقيق او لاب وابن عم شقيق او لاب فلا شيء للثاني مع الاول

في جهة

في جميع هذه الصور لبعده **فايدة** ما هذه حجازية ولذي البعدى خبرها مقدم جاز
تقديمه لكونه جارا ومجرورا ومن حظ اسمها موخرا وهو مجرور بمن الزائدة
لتنصيص العموم وسوغ زيادتها سبق النفي وكون مجرورها نكرة ولا يخفى ما
في عطف النصيب على الحظ من التاكيد فانهما بمعنى واحد قال القرطبي في مختصر
الصحاح النصيب الحظ من الشيء والله اعلم **والاخ** لام واب **والعم لام واب**
وابن الاخ لام واب وابن العم لام واب **اولى من المدلي بشطر النسب**
وهو الاخ لاب في الاولى والعم للاب في الثانية وابن الاخ لاب في الثالثة
وابن العم للاب في الرابعة فيحجبه في جميعها لانه اقوى منه لا يقال ظاهر
عبارته يقتضي حجب الاخ للام بالاخ الشقيق فانه مدلي بشطر النسب لانا نقول
كلامه في المدلي بشطر النسب من العصبات وهو الاخ للاب واما الاخ
للام فليس من العصبات **تنبيهان** الاول قد ذكرت انما ذكره المص رحمه
الله تعالى بعض القاعدة التي ذكرها الجعبري رحمه الله تعالى وغيره واعلم
قبل ايضاح ذلك ان جهات العصوبة عندنا سبع البنوة ثم الابوة ثم الجدودة
والاخوة ثم بنو الاخوة ثم العمومة ثم الولاء ثم بيت المال اذا علمت ذلك
فاذا اجتمع عاصبان فمن كانت جهته مقدمة فهو مقدم وان بعد على من كانت
جهته موخرة فابن ابن ابن اخ شقيق مقدم على العم وذلك معنى قول الجعبري او لاب
فبالجهة التقديم ثم بقربه فان اتحدت جهتهما فالقريب درجة وان كان
ضعيفا مقدم على البعيد وان كان قويا كما مثلت انفا وذلك معنى قول
الجعبري رحمه الله تعالى ثم بقربه فان اتحدت درجتهما ايضا فالقوي وهو
ذو القرابتين مقدم على الضعيف وهو ذو القرابة الواحدة كما سبق
تمثيله قريبا وذلك معنى قول الجعبري رحمه الله تعالى وبعدهما التقديم بالقوة اجعلا
التنبيه الثاني هذه القاعدة كما هي في العصبات قد تاتي في اصحاب الفروض
وفي اصحاب الفروض مع العصبات وعليها مع قاعدة اخرى وهي ان كل من
ادلى بواسطة حجبته تلك الواسطة الا اولاد الام ينبني باب الحجب والله اعلم
ولما انهى الكلام على القسم الاول من العصبة وهو العصبة بنفسه
شرع في القسم الثاني وهو العصبة بغيره فقال **والابن** ومثله ابن الابن
والاخ شقيقا كان او لاب **مع الاناث** الواحدة فاكثر المتساوية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)